مُعَامَلَةُ الحُكَّامِ
فِي ضَوْءِ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ

تأليف
عبد السلام بن برجس بن ناصر آل عبد الكريم

دار السلف

فهرس الموضوعات

المقدمة ٥

تَمْهِيْدٌ للرسالة ٧

اهتمام السلفِ بهذا الباب. وذكر صُوَرٍ مِن مواقفهم المحمودةِ فيه ٨

موقف الإمام أحمد ـ رحمه الله تعالى ـ في الفتنة ٨

الإمام البربهاري يَمْتَدِحُ مَنْ يَدْعُوْ للسلطانِ وَيَذُمَّ من يدعو عليه ١٠

قاعدة السَّلف في هذا الباب زيادةُ الاعتناءِ به كُلَّما ازدادت حاجة الأمة إليه، لظهورِ فتنةٍ، أو انتشارِ جَهْلٍ به ١١

اهتمام أئمة الدعوة بهذا الباب ١١

نقلُ كلامٍ متين للشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن آل الشيخ فيه سَبْرٌ تاريخي لموقف كبار أئمة الإسلام في التعامل مع الولاة ١١

بيانُ الحقِّ في هذا الباب واجبٌ على أهل العلم ١٥

تفنيدُ بعضِ الشُّبَهِ التي تُرَوَّج لِتَكْمِيمِ أفواهِ أهلِ العلم عن بيان الحقِّ في هذا الباب. ١٥

دَعْوَةٌ للتَّأَمُّلِ المُتَجَرِّدِ في نصوصِ الشرع الواردة في هذا الباب ١٧

الْفَصْلُ الأول

قاعد تتعلق بالإمامة

القاعدة الأولى: وجوبُ عَقْدِ البَيْعَةِ للإمامِ القائم المستَقِرِّ المُسْلِمِ. والتغليظ على مَنْ ليس في عنقِهِ بَيعة. والترهيب مِن نَقْضِها ١٩

ذِكْرُ وقعةِ الحَرَّةِ، وأسبابها، والعِبَرِ المستفادةِ منها، ونهي السَلَفِ عن القيام بها قبل وقوعها ١٩

القاعدة الثانية: مَنْ غَلَبَ فتوَلَّى الحُكْمَ واستتبَّ له فهو إمامٌ تَجِبُ بيعتُهُ وطاعتُهُ وتحرُمُ منازعته ومعصيتُهُ ٢٥

أدلَّة هذه القاعدة ٢٥

إجماعُ الفقهاءِ على معنى هذه القاعدة. وذكرُ بعض نصوصهم في ذلك ٢٧
حكاية الحافظ ابن حجر، وشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب الإجماعَ على ذلك ٢٨
خلاصة القول في ذلك في صياغة مُهَذَّبَةٍ للشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن . ٢٨
القاعدة الثالثة: إذا لم يَسْتَجْمِعِ المُتَغَلِّبُ شروطَ الإمامةِ وتم له التمكين واستتبَّ له الأمرُ؛ وجبت طاعتُهُ، وحرمت معصيته ٣٠
التدليل على هذه القاعدة ٣٠
القاعدة الرابعة: يصحُّ في الاضطِرَارِ تَعَدُّدُ الأئمة، ويأخُذُ كل إمامٍ منهم في قطرِهِ حكم الإمام الأعظم ٣٤
حكاية شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب الإجماعَ على ذلك ٣٤
تَقْرِيرُ العلامةِ الصَّنعاني ـ رحمه الله ـ لهذه القاعدة ٣٥
تَقْرِيرُ العلامةِ الشوكاني ـ رحمه الله ـ لهذه القاعدة ٣٥
تَقْرِيرُ العلامة ابن الأزرق المالكي ـ رحمه الله ـ لهذه القاعدة. وحكايتُهُ ذلك عن جماعةٍ من العلماء ٣٧
كلام الحافظ ابن كثير ـ رحمه الله تعالى ـ في هذه المسألة ٣٨
يَتَرَتَّبُ على تقرير هذه القاعدةِ؛ أنَّ حقوقَ هؤلاءِ الأئمة كحقوقِ الإمام الأعظم من حيث وجوب السمع والطاعة في غير معصيةٍ وغير ذلك ٣٨
القاعدة الخامسة: الأئمة الذين أمر النبي ﷺ بطاعتِهم هم الأئمة الموجودون المعلومون الذين لهم سلطانٌ وقدرةٌ ٣٩
الاحتجاج لهذه القاعدة ٣٩
القاعدة السادسة: مراعاة الشارع الحكيمِ لتوقير الأمراء واحترامهم ٤١
تقريرُ الشارع الحكيم ذلك من طريقين، الأول: الأمر بذلك. الثاني: النهي عن ضِدِّهِ ٤١
نماذج من الطريق الأول ٤١
نماذج من الطريق الثاني ٤٢
بيانُ الحِكْمَةِ العظيمةِ في أمر الشارع بتوفير الأئمَّة ونَهْيِهِ عن سبِّهِمْ ٤٤

كلام الإمام القرافي في ذلك ٤٤
كلام العلام الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين في ذلك ـ أيضاً ـ ٤٤
قول سهل بن عبد الله التستري: «لا يزال الناس بخير ما عظَّموا السلطان والعلماء...» ٤٥
حادثةٌ لابنِ عقيلٍ الحنبليِّ عندَما قَبَّلَ يَدَ السُّلْطَانِ ٤٦

الفصل الثاني

في بيان المكانة العليَّة لوليِّ الأمر في الشَّرْعِ المُطَهَّرِ ٤٧
قول الإمام بدر الدين ابن جماعة في وجوبِ تعظيم وليِّ الأمر ٤٨
أثر عثمان بن عفان ـ رضي الله عنه ـ «ما يَزَعُ الإمامُ أكثرُ مما يَزَعُ القرآن» ٤٨
وَجْهُ المصلحة في وجوب تعظيم السلطان ٤٩
الأدلة الشرعية على علوِّ مكانة أولي الأمر في الشرع ٤٩
مِنْ ذلك الأمر بطاعتهم في غير معصية، وقَرْن طاعتهم بطاعته تعالى وطاعة رسوله . ٥٠
إخبار الشارع بأنَّ مَنْ أكْرَمَ السلطانَ أكرمه الله ومن أهانه أهانه الله ٥٠
السلطان ظِلُّ اللهِ في الأرض ٥١
النهيُ الأكيد عن سبِّ الأُمَرَاء ٥٣
تفسير قول الله تعالى ﴿ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعضٍ لفسدتِ الأرض﴾ بالولاةِ ٥٤
الإجماع المنعقد من الأمة على أن الناس لا يستقيم أمرهم إلا بالإمامة ٥٦
السلطانُ أعظمُ الناسِ أجْراً إذا عَدَلَ ٥٧
إجماع المسلمين على أنَّ الولاياتِ من أفضل الطاعات ٦٠

الفصل الثالث

في الأمر بلزومِ الجماعةِ والنهي عن التفرُّقِ ٦٣
الأدلة على الأمر بلزوم الجماعة ٦٤
المرادُ بحبل الله تعالى في قوله تعالى ﴿واعتصموا بحبل الله﴾ ٦٥
اختلاف أهل التفسير في المراد بحبل الله هو اختلاف تَنَوُّعٍ ٦٦
حديث «إنَّ اللهَ يرضى لكم ثلاثاً ...» ٦٨
المرادُ بحبل الله، الوارد في لفظ الحديث ٧٠

مِنَ الأدلة ـ أيضاً ـ على الأمر بلزوم الجماعة حديث «نَضَّرَ اللهُ امرأ . . .» إلخ . . . ٧٢
الكلام على إسناد الحديث ٧٣
عِظَمُ هذا الحديثِ عند أهل العلم، واعتناؤهم به ٧٥
العِلَّةُ في الجمع بين قوله ﷺ «نضَّر الله امرأ . . .» وقوله «ثلاثٌ لا يَغِلُّ عليهم . . .»
في سياقٍ واحدٍ ٧٦
ضَبْطُ لفظةِ «نَضَرَ» الواردةِ في الحديث ٧٧
ضبط لفظة «يغل» الواردة في الحديث ٧٨
معنى قوله ﷺ: «فإنَّ دعوتهم تحيط مِن ورائهم» ٨٠
شرحٌ مجملٌ لهذا الحديث من دُرَرِ العلامة ابن القيم ـ رحمه الله ـ ٨١
ومن الأدلة ـ أيضاً ـ في هذا الباب حديث «مَنْ أراد بُحْبُوحَة الجنَّة فليلزم
الجماعة . . .» ٨٤
معنى قوله: «بُحْبُوحة» ٨٥
معنى قوله: «عليكم بالجماعة» ٨٥
ومن الأدلة ـ أيضاً ـ حديث حذيفة بن اليمان: كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن
الخير وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني ٨٦
شرحٌ مجملٌ لهذا الحديث ٨٧
المراد بالجماعة الواردة في لفظ هذا الحديث ٩١
التشديد في ترك الجماعة ومفارقتها ٩٣
إخبار الشارع أنَّ مَنْ فارق الجماعة فقد خَلَعَ ربقة الإسلام من عنقه ٩٣
حديث الحارث الأشعري: «من خرج من الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الإسلام
من عنقه إلى أن يرجع . . .» ٩٣
حديث أبي ذَرٍّ «من فارق الجماعة شبراً خلع ربقة الإسلام من عنقه» ٩٤
تخريج الحديث ٩٥
أثرُ عليٍّ: «من فارق الجماعة شبراً فقد نزع ربقة الإسلام من عنقه» ٩٥
أثر حذيفة في ذلك ٩٦
معنى لفظة «الرِّبقة» الواردة في الحديث ٩٦

ومن ذلك إخبار الشارع أن مَنْ مات وهو خارج عن الطَّاعة مفارق للجماعة مات ميتة جاهلية ٩٦
حديث ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ في ذلك ٩٧
حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ في ذلك ٩٧
حديث ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ في ذلك ٩٨
حديث معاوية ـ رضي الله عنه ـ في ذلك ٩٨
المراد بلفظة الجماعة الواردة في هذه الأحاديث ٩٨
معنى قوله: «قيد شبر» ٩٩
كلام جميل للخطابي في كتابه «العزلة» حول مفارقة الجماعة ٩٩
إخبارُ الشارع عن المفارق للجماعة بأنَّه لا يُسْأل عنه، كنايةً عن عظيمِ هلكتِهِ . ٩٩
حديث فضالة بن عبيد في ذلك ١٠٠
تخريج الحديث ١٠٠
معنى قوله في الحديث «ثلاثة لا تَسْأَلْ عنهم» ١٠١
إحلالُ الشَّارعِ دَمَ المفارِقِ للجماعة ١٠١
حديث ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ في ذلك ١٠١
معنى قوله في الحديث: «التارك لدينه المفارق للجماعة» ١٠٢
إخبار الشارع أن المفارق للجماعة لا حجَّةَ له يوم القيامة ١٠٢
حديث ابن عمر ـ رضي اللهُ عنهما ـ في ذلك ١٠٢
حديث حذيفة ـ رضي الله عنه ـ في ذلك ١٠٣
تخريج الحديث ١٠٣
إخبار الشارع أن الشيطان مع مَنْ فارق الجماعة ١٠٤
حديث عرفجة بن شريح ـ رضي الله عنه ـ في ذلك ١٠٤
معنى قوله في الحديث «هَنَاتٌ» ١٠٥
معنى قوله في الحديث «يرتكض» ١٠٦
ذمُّ الشارع للخوارجِ وأمرُهُ بقتالهم وحثّه على ذلك ١٠٦
كلام نفيس للحافظ ابن عبد البرِّ ـ رحمه الله ـ في ختام إيراد أحاديث هذا الباب . ١٠٧

الفصل الرابع

في وجوب السمع والطاعة في غير معصية ١١١

اهتمام أهل السنة بهذا الأمر العظيم ١١١

الأدلة على ذلك ١١٢

قول الله تعالى ﴿يَـٰٓأَيها الذين ءَامنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم﴾ . ١١٢

تحقيق القول في المراد بـ «أولي الأمر» في هذه الآية ١١٣

الأمر بطاعة أولي الأمر مقيَّدٌ بالأمرِ في غير معصية الله تعالى ١١٥

حديث عبد الله بن عمر ـ رضي الله عنهما ـ في هذا الباب ١١٦

معنى قوله «فيما أحبَّ وكَرِهَ» ١١٦

حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ في الباب ١١٧

معنى قوله «منشطك ومكرهك» ١١٧

معنى «الأثرة» ١١٨

حديث وائل الحضرمي في الباب ١١٨

حديث حذيفة بن اليمان ـ رضي الله عنهما ـ ١١٩

التعليق على هذا الحديث العظيم ١٢٠

حديث عوف بن مالك ـ رضي الله عنه ـ ١٢١

حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ ١٢٢

حديث أنس ـ رضي الله عنه ـ ١٢٣

حديث عبادة بن الصامت ـ رضي الله عنه ـ ١٢٣

حديث معاوية بن أبي سفيان ـ رضي الله عنه ـ ١٢٤

حديث عدي بن حاتم ـ رضي الله عنه ـ ١٢٤

حديثٌ آخر لأبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ ١٢٥

حديث أبي ذرٍّ ـ رضي الله عنه ـ ١٢٥

تعليق أئمة الدعوة ـ رحمهم الله تعالى ـ على أحاديث الباب ١٢٦

كلامٌ عظيم لشيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله تعالى ـ ١٢٦

الفصل الخامس

في الحثِّ على إنكار المنكرِ وكيفية الإنكارِ على الأمراء ١٢٩

وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وكونُ وجوبه كفائياً ١٢٩

قول بعض أهل العلم: الإنكار باليد للولاة، وبالقول للعلماء. وبيان ضعف هذا القول ١٣٢

يشترط في الإنكار باليد للآحادِ من الناس أن لا يكون قد اختصَّ السلطان به شرعاً . ١٣٣

ليس لأحدٍ الإنكار على السلطان باليَدِ ١٣٤

طريقة الإنكارِ على الولاة ١٣٥

تمهيدٌ للكلام في طريقة الإنكار على الولاة بنقلين: الأول: كلام ابن مفلح ١٣٥

النقل الثاني: كلام ابن النحاس ١٣٦

موقف السَّلَفِ وسطٌ بين طائفتين: الخوارج والمعتزلة ١٣٦

توفيق الله تعالى لأهل السنة ١٣٧

من أعظم شروط مناصحة الولاة والإنكار عليهم أن يكون ذلك سِرّاً ١٣٧

منهج أهل السنة التحذير من المنكرات على وجهِ العموم ١٣٧

كلام الشيخ عبد العزيز بن باز في ذلك. وفيه وجوب النصح سِرّاً ١٣٨

تقرير ابن باز امتدادٌ لما قرَّره أئمة الدَّعوة ـ رحمهم الله تعالى ـ وذكر كلامهم في ذلك ١٣٩

خطاب عظيم القدر لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب ـ رحمه الله تعالى ـ في ذلك ١٤٠

ما قرَّره هؤلاءِ الأئمة هو الذي قامت عليه الأدلة ١٤٣

الدليل الأول حديث عياض بن غُنْم ١٤٣

تحريج هذا الحديث، وبيان صحته ١٤٤

إنكار عياض بن غُنْم على هشام بن حكيم الإنكارَ العلني على الولاة، وسياقه الدليل القاطع على وجوب الإسرار في الإنكار. وفيه حُجَّةٌ على كلِّ مَنْ خَالَفَ النَّصَّ، كائناً مَنْ كان ١٥١

كلام الشوكانيِّ في الإسرارِ بالنصيحة ١٥٣

الدليل الثاني حديث أبي بكرة ـ رضي الله عنه ـ ١٥٤
تخريج الحديث ١٥٥
كلامٌ عظيمٌ للعلامة صالح بن عثيمين ـ رحمه الله تعالى ـ ١٥٦
الدليل الثالث: أثرُ ابنِ عبَّاس ـ رضي الله عنهما ـ ١٥٦
الدليل الرابع: أثر عبد اللهِ بن أبي أوفى ـ رضي الله عنه ـ ١٥٧
الدليل الخامس: أثر أسامة بن زيد ـ رضي الله عنه ـ ١٥٨
تعليق الألباني على هذا الأثر ١٥٩
الدليل السادس: أثر عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ ١٥٩
الدليل السابع: أثر آخر لابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ ١٥٩

الفصل السادس

في الصبر على جور الأئمة ١٦١

الصبر على جور الأئمة من أصول أهل السنة والجماعة ١٦١
الأمر بالصبر على جور الأئمة من محاسن الشريعة ١٦١
كلام شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله تعالى ـ ١٦١
آثارٌ عظيمة عن الحسن البصري ـ رحمه الله تعالى ـ ١٦٢
موقف أهل السنة والجماعة من جور السلطان ١٦٤
التحذير من الخوارج ١٦٥
الأدلة على وجوب الصبر على جور الأئمة ١٦٦
حديث ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ ١٦٦
المراد بالموتة الجاهلية ١٦٦
حديث ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ ١٦٧
معنى «الأثرة» ١٦٧
شرح هذا الحديث ١٦٧
حديث أُسيد بن خضير ـ رضي الله عنه ـ ١٦٨
حديث عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ ١٦٩
أثر عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ ١٦٩

أثر كعب الأحبار ١٧٠
التعليق على الأحاديث والآثار في هذا الباب ١٧٠

الفصل السابع

في النهي عن سبِّ الأمراء ١٧٣

الأدلَّة على ذلك ١٧٤
الدليل الأول: حديث أبي بكرة ـ رضي الله عنه ـ ١٧٤
الدليل الثاني: أثر أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ ١٧٤
تخريج هذا الأثر ١٧٥
التعليق على هذا الأثر العظيم ١٧٦
الدليل الثالث: أثر ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ ١٧٨
الدليل الرابع: أثر أبي الدرداء ـ رضي الله عنه ـ ١٧٨
الدليل الخامس: أثر آخر لأبي الدرداء ـ رضي الله عنه ـ ١٧٨
تخريج هذا الأثر ١٧٩
الدليل السادس: أثر أبي أمامة ـ رضي الله عنه ـ ١٨٠
الدليل السابع: أثر آخر لابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ ١٨٠
الدليل الثامن: أثر عبد الله بن عكيم ١٨٠
الدليل التاسع: أثر أبي وائل شقيق بن سلمة ١٨١
الدليل العاشر: أثر منصور بن المعتمر ١٨١
الدليل الحادي عشر: أثر أبي إسحاق السبيعي ١٨١
قول خالد بن عبد الله القسري ١٨٢
الدليل الثاني عشر: أثر أبي مجلزٍ ١٨٢
الدليل الثالث عشر: أثر أبي إدريس الخولاني ١٨٢
التعليق على هذه الآثار ١٨٢
مَنْ ظن أنَّ الوقوع في ولاة الأمر من شرع اللهِ فقد ضَلَّ ١٨٣
كلامٌ عظيمٌ لابن جماعةٍ في أن من حقوق ولاة الأمر ردَّ القلوب النافرة عنهم إليهم، وجمع محبة الناس عليهم ١٨٤

أكثر سبِّ الناسِ لولاتهم من أجل الدين، وهذا جُرْمُهُ أشدُّ ١٨٤
كلام شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله تعالى ـ ١٨٥
الفصل الثامن
في عقوبة المثبط عن ولي الأمر والمثير عليه ١٨٧
كلامٌ عظيمٌ للشوكاني في هذا الباب ١٨٧
كلام ابن الأزرق المالكي قاضي القدس ١٨٨
من أفضل الأعمال دفعُ المثيرِ ونفيه من المجتمع ١٩٠
ملحق الرسالة : .....
١ ـ رسالة مهمة للشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ ١٩١
٢ ـ شذرات من درر السلف الصالحين مهداةٌ إلى الولاة والسلاطين ١٩٣
المصادر والمراجع ١٩٧
الفهارس ٢٠٥